

صحيح ابن خزيمة

2359 - حدثنا محمد بن بشار و حفص بن عمرو الربالي قالا حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب و حدثنا علي بن حجر حدثنا إسماعيل يعني ابن إبراهيم - عن أيوب عن هارون بن رباب عن كنانة بن نعيم عن قبيصة قال قال Y أتيت النبي A أستعينه في حمالة فقال : أقم عندنا فيما أن نتحملها عنك و إما أن نعينك فيها و أعلم أن المسألة لا تحل لأحد إلا لأحد ثلاثة : رجل يحمل حمالة عن قوم فسأل فيها حتى يؤديها ثم يمسك و رجل أصابته جائحة أذهبت بماله فيسأل حتى يصيب سدادا من عيش أو قواما من عيش ثم يمسك و رجل أصابته فاقة فشهد له ثلاثة من ذوي الحجا من قومه أو من ذي الصلاح أن قد حلت له المسألة فيها حتى يصيب سدادا من عيشا و قواما من عيش ثم يمسك و ما سوى ذلك من المسائل سحت يأكله صاحبه - يا قبيصة - سحتا .

هذا حديث الثقفى